

بحث محكم

# أحكام الإرث في الشريعة الإسلامية

إعداد :

عبد العزيز عبد الرزاق الغديان

قاضي استئناف



### ملخص البحث

يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (تعلموا الفرائض وعلموها، فإنها نصف العلم وهو ينسى، وهو أول علم ينزع من أمتي). ويقول عليه الصلاة والسلام: (تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، أو شك أن يأتي على الناس زمان يختصم الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يقضي بينهما). لهذا فإن هذا البحث استجابة لأمره عليه الصلاة والسلام، ومشاركة لتيسير هذا العلم للمبتدئين، وإعانة على الوصول للمعلومة بأيسر الطرق.

فجاء البحث من فصلين:

الأول: الوارثون من الرجال، واحتمالات إرث كل وارث منهم، اشتمل على ثلاثة عشر مبحثاً.

والثاني: الوارثات من النساء، واحتمالات إرث كل واحدة، اشتمل على ثمانية مباحث.

## مقدمة

الحمد لله واهب المنن ذي الجود والإحسان والكرم الذي عم نواله على جميع خلقه، فله الفضل والمنن أحمده سبحانه وتعالى على ما أعطانا من النعم، وأشكره على ما أورثنا من الحكم.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من الكروب والمحن، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، الذي جاهد في سبيل الله حق جهاده، فما ولى ولا انهزم صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم.

أما بعد: فاستجابةً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم «تعلموا الفرائض وعلموها فإنها نصف العلم وهو ينسى وهو أول علم ينزع من أمتي» أخرجه ابن ماجه والدارقطني عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: «تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنني امرؤ مقبوض وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة لا يجدان من يخبرهما» مجمع الزوائد كتاب الفرائض ٤ / ٢٢٣ وقوله صلى الله عليه وسلم: «تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، أو شك أن يأتي على الناس زمان يختصم الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يقضي بينهما» مجمع الزوائد.

فإني أحببت أن أشارك في هذا الفن وأعرض علم الفرائض بطريقة سهلة وميسرة يستوعبها المبتدئ من طلبة العلم، وتسهل عليه مراجعة المسائل ويستفيد منها أيضاً من يريد مراجعة علم الفرائض ممن لم يشتغل بالعلم الشرعي فيكون هذا البحث بمثابة الطريقة إلى علم الفرائض.

فإن المطالع لعلوم الشريعة وما كتبه الأقدمون فيها ليجد أن هناك المتون والشروح والمطولات والمختصرات ومنها ما هو نثر ومنها ما هو شعر، وكل ذلك لترغب طالب العلم في هذه الفنون وأنا أريد في هذه المحاولة أن أقدم علم الفرائض بطريقة سهلة وميسرة يستفيد منها كل من يطالعها ولو لم تكن لديه الخلفية عن هذا العلم، واشتمل هذا البحث على فصلين، الفصل الأول: الوارثون من الرجال واحتمالات إرث كل وارث منهم، واشتمل على ثلاثة عشر مبحثاً، والفصل الثاني: الوارثات من النساء واحتمالات إرث كل واحدة، واشتمل على ثمانية مباحث.

## الفصل الأول

### الوارثون من الرجال واحتمالات إرث كل وارث

وفيه ثلاثة عشر مبحثاً

#### المبحث الأول

##### (الابن)

وهو أقوى الورثة.

احتمالات إرث الابن أربعة احتمالات:

الاحتمال الأول:

أن يأخذ الابن كامل التركة تعصياً ويستحقها بشرط إذا انفرد ولم يوجد معه وارث آخر.

ومثال: ذلك هلك هالك وخلف ابنا فقط فإنه يأخذ كامل التركة تعصياً.

الاحتمال الثاني:

أن يأخذ الابن الباقي تعصياً ويستحق الابن الباقي بشرط أن يوجد معه أصحاب فرض وأخذوا فروضهم ولم يوجد الابن ولا البنت.

مثال: ذلك: هلك هالك عن زوجه وابن وأب.

فللزوجة الثمن وللأب السدس وللابن الباقي.

٢٤

٣	الثلث	زوجة
٤	السدس	أب
١٧	الباقى	ابن

الاحتمال الثالث:

يأخذ الابن مثل حظ الأنثيين مع البنت ويستحقه بشرط وجود البنت أو البنات مع الابن.

مثال: ذلك: هلك هالك عن زوجة وبنت وابن فللزوجة الثلث والباقي للابن والبنت للذكر مثل حظ الأنثيين.

$٢٤ = ٨ \times ٣$

٣	١	الثلث	زوجة
١٤	٧	الباقى	ابن
٧			بنت

الاحتمال الرابع:

يأخذ الابن بالتساوي مع من معه ويستحقها بشرط أن يوجد معه الابن أو الأبناء فقط.

ومثال: ذلك هلك هالك عن أربعة من الأبناء فيأخذ كل ابن الربع بالتساوي.

٤

١	ابن

وإذا وجد معهم أصحاب فرض غير البنت يأخذ أصحاب الفروض  
فروضهم وما بقي يقسم بين الأبناء بالتساوي مثال ذلك:  
هلك هالك عن زوجة وأربعة أبناء.

$$٣٢ = ٤ \times ٨$$

٤	١	الثلث	زوجة
٧	٧	الباقي	ابن
٧			ابن
٧			ابن
٧			ابن

### الحجب

الابن إذا وجد من ضمن الورثة فإنه يحجب كلاً من:  
ابن الابن وبنت الابن وإن نزل والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق  
وابن الأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب والأخوة لأم والعم الشقيق  
والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.  
والابن لا يحجبه أحد من الورثة.

## المبحث الثاني

### (ابن الابن وإن نزل)

احتمالات إرث ابن الابن أربعة احتمالات:

الاحتمال الأول:

أن يأخذ ابن الابن كامل التركة تعصيباً ويستحق كامل التركة بشرط إذا انفرد

ولم يوجد معه وارث آخر.

مثال: ذلك هلك هالك عن ابن ابن فإنه يأخذ كامل التركة تعصيباً.

الاحتمال الثاني:

أن يأخذ ابن الابن الباقي تعصيباً ويستحق الباقي بشرط إذا عدم الابن ووجد أصحاب فروض أخذوا فروضهم ولم توجد بنت الابن. مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وبنت وابن ابن فالزوجة الثمن وللبنت النصف ولابن الابن الباقي.

٨

١	الثمن	الزوجة
٤	النصف	البنت
٣	الباقي	ابن الابن

الاحتمال الثالث:

يأخذ ابن الابن مثل حظ الأنثيين مع بنت الابن ويستحقه بشرط إذا عدم الأبناء ووجد معه بنت ابن فأكثر. مثال ذلك:

هلك هالك عن زوجة وابن الابن وبنت ابن فللزوجة الثمن والباقي لابن الابن وبنت الابن للذكر مثل حظ الأنثيين.

$$٢٤ = ٣ \times ٨$$

٣	١	الثمن	زوجة
١٤	٧	الباقي	ابن الابن
٧			بنت الابن

الاحتمال الرابع:

أن يأخذ ابن الابن بالتساوي مع أبناء الابن بشرط أن يوجد معه ابن ابن

فأكثر ولا يوجد وارث آخر غيرهم.  
مثال: ذلك هلك هالك عن أربعة أبناء ابن.

٤

١	ابن ابن

الحجب

ابن الابن يحجب كلا من:  
الأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق  
والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب والأخوة لأم والأخت الشقيقة  
والأخت لأب.  
وابن الابن يحجبه الابن وكل ابن قريب يحجب البعيد.

### المبحث الثالث

#### (الأب)

احتمالات إرثه أربعة احتمالات  
الاحتمال الأول: أن يأخذ الأب كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا  
يوجد معه أحد من الورثة.  
مثال ذلك: هلك هالك وترك والده فإن الأب يأخذ كامل التركة تعصيباً.  
الاحتمال الثاني: أن يأخذ السدس فرضاً.

بشرط أن يوجد من ضمن الورثة مع الأب فرع وارث ذكر ففي هذه الحالة يتحول الأب من عاصب إلى صاحب فرض وفرضه هنا السدس.  
مثال ذلك: هلك هالك وترك أباً وابناً وزوجة وأماً.

٢٤

٤	السدس	أم
٤	السدس	أب
٣	الثلث	زوجة
١٣	الباقى	ابن

الاحتمال الثالث: أن يأخذ الأب الباقي تعصيباً.

بشرط عدم وجود الفرع الوارث الذكر ووجد أصحاب فروض أخذوا فروضهم مثال ذلك: هلك هالك وترك أباً وبنتاً وزوجة.

٨

١	الثلث	زوجة
٤	نصف	بنت
٣	الباقى	أب

الاحتمال الرابع: أن يأخذ الأب السدس فرضاً والباقي تعصيباً بشرط عدم الفرع الوارث المذكور ووجد معه أصحاب فروض وأخذوا فروضهم وأن لا يستغرق أصحاب الفروض كامل التركة.  
مثال ذلك: هلك هالك عن أب وبنت ابن.

٦

٢+١	السدس + الباقي	أب
٣	النصف	بنت الابن

الحجب

الأب يحجب كلا من:

الجد والأخ الشقيق والأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب والأخوة  
لأم وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم  
الشقيق وابن العم لأب.  
والأب لا يحجبه أحد من الورثة.

### المبحث الرابع

#### الجد (أب الأب)

احتمالات إرث الجد أربعة احتمالات:  
الاحتمال الأول: يأخذ الجد كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا يوجد  
معه وارث آخر. مثال ذلك: هلك هالك وخلف أب الأب (الجد) ففي هذه  
الحالة يرث الجد كامل التركة تعصيباً.  
الاحتمال الثاني: أن يأخذ الجد السدس فرضاً بشرط عدم وجود الأب ويوجد  
فرع وارث ذكر.  
مثال: هلك هالك عن جد وابن.

٦

١	السدس	الجد
٥	الباقي	الابن

الاحتمال الثالث: يأخذ الجد الباقي تعصيباً:  
بشرط أن لا يوجد الأب ولم يوجد فرع وارث ذكر ووجد أصحاب فروض  
أخذوا فروضهم وبقي باق بعدهم.

مثال ذلك: هلك هالك عن جد وبنت وأم.

٦

١	السدس	أم
٣	النصف	بنت
٢	الباقي	جد

الاحتمال الرابع: يأخذ الجد السدس فرضاً زائداً الباقي تعصيباً.  
بشرط أن لا يوجد الأب ولا الفرع الوارث من الذكور وأن يوجد مع الجد أصحاب فروض وأخذوا فروضهم.  
مثال ذلك: هلك هالك عن جد وبنت ابن وزوجة.

٢٤

٥+٤	السدس + الباقي	جد
١٢	النصف	بنت ابن
٣	الثلث	زوجة

الحجب

الجد يحجب كلا من:

الأخ الشقيق والأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب على القول الراجح  
والأخوة لأم وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن  
العم الشقيق وابن العم لأب.  
والجد يحجب الأب وكل جد قريب يحجب البعيد.

## المبحث الخامس

### (الزوج)

احتمالات إرث الزوج ثلاثة احتمالات:

الاحتمال الأول: يأخذ الزوج نصف التركة بشرط عدم الفرع الوارث.  
ومثال ذلك: هلكت هالكة عن زوج وأم وعم.

٦		
٣	النصف	الزوج
٢	الثالث	أم
١	الباقى	العم

الاحتمال الثاني: يأخذ الزوج ربع التركة بشرط أن يوجد معه فرع وارث.  
ومثال ذلك: هلكت هالكة عن زوج وابن وبنت وأم.

$$٣٦ = ١٢ \times ٣$$

٩	٣	الربع	زوج
٦	٢	السدس	أم
١٤	٧	الباقى	ابن
٧			بنت

الاحتمال الثالث: يأخذ الزوج نصف التركة فرضاً زائد الباقي رداً على قول  
من قال بالرد على الزوجين وذلك أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر.  
الحجب

الزوج لا يحجب أحداً ولا يحجبه أحد.

## المبحث السادس

### (الأخ الشقيق)

احتمالات إرث الأخ الشقيق ثلاثة احتمالات:  
الاحتمال الأول: يأخذ الأخ الشقيق كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا

يوجد معه وارث آخر.

مثال ذلك: هلك هالك وخلف أخاً شقيقاً يأخذ الأخ الشقيق كامل التركة تعصيباً.

الاحتمال الثاني: يأخذ الأخ الشقيق مثل حظ الأنثيين بشرط أن لا يوجد من ضمن الورثة أصل وارث ذكر ولا فرع وارث ذكر وأن يوجد معه الأخت الشقيقة فأكثر وأن لا تستغرق الفروض التركة.

مثال ذلك: هلك هالك وترك أخاً شقيقاً وأختين شقيقتين وأم.

$$24 = 6 \times 4$$

٤	١	السدس	الأم
١٠	٧	الباقي	الأخ الشقيق
٥			أخت شقيقة
٥			أخت شقيقة

الاحتمال الثالث: يأخذ الأخ الشقيق الباقي تعصيباً بشرط أن يوجد أصحاب فرض يأخذوا فروضهم وعدم المعصب الحاجب له ويبقى في المسألة باق.  
مثال: هلك هالك عن زوجة وأم وأخ شقيق:

$$12$$

٣	الربع	زوجة
٤	الثلث	أم
٥	الباقي	أخ شقيق

الحجب

الأخ الشقيق يحجب كلاً من الأخ لأب والأخت لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب).

والأخ الشقيق يحجبه:

الابن وابن الابن وإن نزل والأب (والجد على القول الراجح).

## المبحث السابع

### (الأخ لأب)

احتمالات إرث الأخ لأب ثلاثة احتمالات:

الاحتمال الأول: يأخذ الأخ لأب كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر.

مثال ذلك: هلك هالك عن أخ لأب فقط فإنه يأخذ كامل التركة تعصيباً.

الاحتمال الثاني: يأخذ الأخ لأب مثل حظ الأنثيين بشرط أن لا يوجد المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد وإن علا والأخ الشقيق والأخت الشقيقة إذا صارت عصبه مع الغير وهن البنات أو بنات الإبن وأن توجد معه الأخت لأب.

مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وأخ لأب وأخت لأب.

٤

١	١	الربع	الزوجة
٢	٣	الباقي	الأخ لأب
١			أخت لأب

الاحتمال الثالث: يأخذ الأخ لأب الباقي تعصيباً.

بشرط عدم وجود المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل

والأب والجد والأخ الشقيق والأخت الشقيقة إذا كانت عصبة مع البنات أو بنات الابن ووجد أصحاب فروض أخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق. مثال ذلك: هلك هالك عن أم وأخ لأب.

٣		
١	الثلاث	أم
٢	الباقى	أخ لأب

الحجب

الأخ لأب يحجب كلاً من:  
ابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.  
والأخ لأب يحجبه كل من:  
الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخت الشقيقة إذا صارت عصبة مع الغير وهن البنات أو بنات الابن.

## المبحث الثامن

### (ابن الأخ الشقيق)

احتمالات إرث ابن الأخ الشقيق احتمالان:  
الاحتمال الأول: يأخذ ابن الأخ الشقيق كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر.  
مثال ذلك: هلك هالك عن ابن أخ شقيق يأخذ ابن الأخ الشقيق كامل التركة.

الاحتمال الثاني: يأخذ ابن الأخ الشقيق الباقي تعصياً بشرط أن لا يوجد المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبه مع البنات أو بنات الابن.

مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وابن أخ شقيق.

٤

١	الربع	زوجة
٣	الباقي	ابن أخ شقيق

الحجب

ابن الأخ الشقيق يحجب كلا من:

ابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.

ابن الأخ الشقيق يحجبه كل من:

الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب والأخت

الشقيقة أو الأخت لأب (إذا صارتا عصبه مع الغير وهن البنات أو بنات الابن).

## المبحث التاسع

### (ابن الأخ لأب)

احتمالات إرث ابن الأخ لأب احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يأخذ ابن الأخ لأب كامل التركة تعصياً بشرط أن ينفرد

ولا يوجد معه أحد من الورثة.

مثال ذلك: هلك هالك عن ابن الأخ لأب فيأخذ كامل التركة تعصياً.

الاحتمال الثاني: أن يأخذ ابن الأخ لأب الباقي تعصياً. بشرط أن لا يوجد معصب حاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخت الشقيقة أو الأخت لأب إذا صارتا عصبه من البنات أو بنات الابن والأخ لأب وابن الأخ الشقيق ويوجد أصحاب فرض يأخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق. مثال: ذلك هلك هالك عن أم وابن أخ لأب وبنت.

٦

١	السدس	أم
٣	النصف	بنت
٢	الباقي	ابن أخ لأب

الحجب

ابن الأخ لأب يحجب كلاً من:  
 العم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.  
 ابن الأخ لأب يحجبه كل من:  
 الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخت الشقيقة أو الأخت لأب (إذا صارتا عصبه مع الغير وهن البنات أو بنات الابن والأخ لأب وابن الأخ الشقيق).

## المبحث العاشر

### (العم الشقيق)

احتمالات إرث العم الشقيق احتمالان:  
 الاحتمال الأول: يأخذ كامل التركة تعصياً بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه

غيره من الورثة.

مثال ذلك: هلك هالك عن عم شقيق يأخذ العم الشقيق كامل التركة تعصيباً. الاحتمال الثاني: يأخذ العم الشقيق الباقي تعصبياً بشرط أن لا يوجد المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع البنات أو بنات الابن وأن يوجد أصحاب فرض يأخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق.

مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وأم وعم شقيق.

١٢

٣	الرابع	زوجة
٤	الثالث	أم
٥	الباقي	عم شقيق

الحجب

العم الشقيق يحجب كلاً من:

العم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.

العم الشقيق يحجبه كل من:

الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب (والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع الغير وهن البنات أو بنات الابن).

## المبحث الحادي عشر

### (العم لأب)

احتمالات إرث العم لأب احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يأخذ العم لأب كامل التركة تعصياً بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر.

مثال ذلك: هلك هالك عن عم لأب فيأخذ كامل التركة تعصياً.

الاحتمال الثاني: أن يأخذ العم لأب الباقي تعصياً بشرط أن لا يوجد المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع البنات أو بنات الابن وأن يوجد أصحاب فرض أخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق.

مثال ذلك: هلك هالك عن بنت وأم وعم لأب.

٦

١	السدس	الأم
٣	النصف	بنت
٢	الباقي	العم لأب

الحجب

العم لأب يحجب كلاً من:

ابن العم الشقيق وابن العم لأب.

العم لأب يحجبه كل من:

الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق (والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبه مع البنات أو بنات الابن).

## المبحث الثاني عشر

### (ابن العم الشقيق)

احتمالات إرث ابن العم الشقيق احتمالان:  
 الاحتمال الأول: يأخذ ابن العم الشقيق كامل التركة تعصيباً.  
 بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر.  
 مثال ذلك: هلك هالك عن ابن عم شقيق فإنه يأخذ كامل التركة تعصيباً.  
 الاحتمال الثاني: أن يأخذ ابن العم الشقيق الباقي تعصيباً.  
 بشرط عدم وجود معصب حاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبه مع البنات أو بنات الابن وأن يوجد أصحاب فرض أخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق.  
 مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وأم وابن عم شقيق.

١٢

٣	الربع	الزوجة
٤	الثلث	الأم
٥	الباقي	ابن العم الشقيق

## الحجب

ابن العم الشقيق يحجب: ابن العم لأب.

ابن العم الشقيق يحجبه:

الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب (والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع البنات أو بنات الابن).

## المبحث الثالث عشر

### (ابن العم لأب)

احتمالات إرث ابن العم لأب احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يأخذ ابن العم لأب كامل التركة تعصيباً بشرط أن ينفرد ولا يوجد معه وارث آخر مثال: هلك هالك عن ابن عم لأب فإنه يأخذ كامل التركة تعصيباً.

الاحتمال الثاني: يأخذ ابن العم لأب الباقي تعصيباً

بشرط عدم المعصب الحاجب له وهو الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع البنات أو بنات الابن وأن يوجد أصحاب فرض أخذوا فروضهم وبقي في المسألة باق.

مثال ذلك: هلك هالك عن ابن عم لأب وأخ لأم وزوجة.

١٢

٣	الرابع	الزوجة
٢	السادس	أخ لأم
٧	الباقي	ابن عم لأب

الحجب

ابن العم لأب يحجبه كل من: الابن وابن الابن وإن نزل والأب والجد وإن علا والأخ الشقيق والأخ لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق (والأخت الشقيقة والأخت لأب إذا صارتا عصبة مع البنات أو بنات الابن).

## الفصل الثاني

### الوارثات من النساء واحتمالات إرث كل وارثة

وفيه ثمانية مباحث

#### المبحث الأول

#### البنات والبنات

احتمالات إرث البنت أو البنات خمسة احتمالات:  
 الاحتمال الأول: تأخذ البنت نصف التركة فرضاً بشرط أن لا تكون معها بنت أخرى. وأن لا يوجد المعصب لها وهو الابن وأن يوجد معصب آخر غيره يأخذ الباقي.

مثال ذلك: هلك هالك عن زوج وبنت وعم.

٤

١	الربع	زوج
٢	النصف	بنت
١	الباقي	عم

الاحتمال الثاني: تأخذ البنت نصف التركة فرضاً زائداً الباقي رداً بشرط أن تنفرد ولا يوجد معها وارث آخر.

مثال: هلك هالك عن بنت فقط فلها النصف فرضاً والباقي رداً.

الاحتمال الثالث: تأخذ البنت نصف حظ الذكر بشرط أن يوجد معها المعصب لها وهو الابن.

مثال ذلك: هلك هالك عن ابن وبنت وزوجة.

$$٢٤ = ٣ \times ٨$$

٣	١	الثلث	الزوجة
١٤	٧	الباقي	ابن
٧			بنت

الاحتمال الرابع: تأخذ البنات إذا اجتمعن الثلثين فرضاً بشرط أن يكن اثنين فأكثر وأن لا يوجد معهن المعصب لهن وهو الابن.

مثال ذلك: هلك هالك عن أم وأربع بنات وعم.

٦

١	السدس	أم
٤	الثلثان	٤ بنات
١	ب	عم

الاحتمال الخامس: أن تأخذ البنات الثلثين فرضاً زائداً الباقي رداً بشرط أن ينفردن ولا يوجد معهن أحد من الورثة.

مثال ذلك: هلك هالك عن ثلاث بنات تأخذن الثلثين كل واحدة الثلث

فرضاً والباقي رداً.

٣

١	اثنتان	بنت
١	+	بنت
١	الباقي	بنت

الحجب

البنات أو البنت يحجبن كلاً من الأخوة لأم وبنت الابن إذا كانت البنات اثنتين فأكثر لا تستغراقهن الثلثين.  
البنات أو البنت: لا يحجبهن أحد.

## المبحث الثاني

### (بنت الابن وبنات الابن)

احتمالات إرث بنت الابن أو بنات الابن ستة احتمالات الاحتمال الأول: تأخذ بنت الابن نصف التركة فرضاً بشرط أن لا يوجد الفرع الوراث الأعلى منها وأن لا يوجد المعصب لها وهو ابن الابن وأن لا توجد المشاركة لها وهي بنت الابن.

مثال ذلك: هلك هالك عن بنت ابن وأم وعم.

٦

١	السدس	أم
٣	النصف	بنت ابن
٢	الباقي	عم

الاحتمال الثاني: تأخذ بنت الابن السدس تكملة الثلثين فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث المذكور الأعلى منها وعدم المعصب وهو ابن الابن وأن تنفرد البنت بالنصف فرضاً فتأخذ بنت الابن السدس تكملة الثلثين.  
مثال ذلك: هلك هالك وترك أم وزوجة وبنت وبنت ابن وعم.

٢٤

٤	السدس	أم
٣	الثلثين	زوجة
١٢	النصف	بنت
٤	السدس تكملة الثلثين	بنت ابن
١	الباقى	عم

الاحتمال الثالث: تأخذ بنت الابن النصف فرضاً زائد الباقي رداً بشرط أن تنفرد ولا يوجد معها وارث آخر، مثال ذلك: هلك هالك عن بنت ابن تأخذ كامل التركة النصف فرضاً والباقي رداً.

الاحتمال الرابع: تأخذ بنت الابن نصف حظ الذكر بشرط أن لا يوجد فرع وارث أعلى منها وأن يوجد معها ابن الابن.  
مثال ذلك: هلك هالك عن بنت ابن وابن ابن وأم وزوجة.

$٧٢ = ٣ \times ٢٤$

٩	٣	الثلثين	زوجة
١٢	٤	السدس	أم
٢٤	١٧	الباقى	بنت ابن
١٧			ابن ابن

الاحتمال الخامس: تأخذ بنات الابن الثلثين فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث الأعلى منهن وعدم المعصب لهن وهو ابن الابن وإن يكن اثنتان فأكثر وإن يوجد

معصب غير الابن وابن الابن يأخذ الباقي.

مثال ذلك: هلك هالك عن أربع بنات ابن وزوجه وعم.

٢٤

١٦	الثلاثان	أربع بنات ابن
٣	الثمن	زوجة
٥	الباقي	عم

الاحتمال السادس: تأخذ بنات الابن الثلثين زائد الباقي بشرط أن ينفردن ولا يوجد معهن وارث آخر.

مثال ذلك: هلك هالك عن ثلاث بنات ابن أخذن الثلثان فرضاً والباقي رداً.

الحجب

بنات الابن يحجبن الأخوة لأم. ويحجبهن (الابن والبنات إذا استغرقتن الثلثين إلا إذا كانت بنت الابن عصبه مع ابن الابن).

### المبحث الثالث

#### الأم

احتمالات إرث الأم أربعة احتمالات:

الاحتمال الأول: تأخذ الأم السدس فرضاً بشرط وجود فرع وارث أو جمع من الأخوة وارثين.

مثال ذلك: هلك هالك عن أم وابن.

٦

١	السدس	أم
٥	الباقى	ابن

مثال آخر: هلك هالك عن أم وخمسة أخوة أشقاء.

٦

١	السدس	أم
٥	الباقى	٥ أخوة أشقاء

الاحتمال الثاني: تأخذ الأم الثلث فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الجمع من الإخوة الوارثين وأن لا تكون المسألة إحدى العمريتين.  
مثال ذلك: هلك هالك عن أم وزوجة وعم.

١٢

٤	الثلث	أم
٣	الرابع	زوجة
٥	الباقى	عم

الاحتمال الثالث: تأخذ الأم الثلث فرضاً زائد الباقي رداً بشرط إذا انفردت ولم يوجد وارث آخر.

الاحتمال الرابع: تأخذ الأم ثلث الباقي فرضاً بشرط أن تكون المسألة إحدى العمريتين (زوج أو زوجة مع الأم والأب).  
مثال ذلك: هلك هالك عن زوجة وأم وأب.

٤

١	الرابع	زوجة
١	ثلث الباقي	أم
٢	الباقى	أب

مثال: آخر هلكت هالكة عن زوج وأم وأب.

$$6 = 3 \times 2$$

3	1	النصف	زوج
1	1	ثلث الباقي	أم
2		الباقي	أب

الحجب

الأم تحجب الجدات.

ولا يحجب الأم أحد من الورثة.

### المبحث الرابع

### الجدة والجدات

احتمالات إرث الجدة والجدات احتمالان:

الاحتمال الأول: - تأخذ الجدة أو الجدات السدس فرضاً بشرط عدم وجود الأم وإن كن أكثر من جدة أن يكن في درجة واحدة.  
مثال ذلك: هلك هالك عن جدة وبنت وعم.

$$6$$

3	النصف	بنت
1	السدس	جدة
2	الباقي	عم

الاحتمال الثاني: تأخذ الجدة أو الجدات السدس فرضاً زائد الباقي رداً بشرط أن تنفرد الجدة أو الجدات ولا يوجد وارث آخر.

مثال ذلك: هلك هالك عن جدة فتأخذ الجدة السدس فرضاً والباقي رداً.

## الحجب

الجدة تحجب من بعدها من الجدات وكل جدة قريبة تحجب البعيدة.  
والجدة تحجبها الأم.

## المبحث الخامس

### الزوجة أو الزوجات

احتمالات إرث الزوجة أو الزوجات ثلاثة احتمالات:  
الاحتمال الأول: تأخذ الزوجة أو الزوجات الربع بشرط أن لا يوجد فرع وارث وإذا تعددت الزوجات اقتسمن الربع بالتساوي.  
مثال: هلك هالك عن عم وثلاث زوجات.

$$12 = 3 \times 4$$

3	1	الربع	ثلاث زوجات
9	3	الباقى	عم

مثال آخر: هلك هالك عن زوجة وابن أخ شقيق.

$$4$$

1	الربع	زوجة
3	ب	ابن أخ شقيق

الاحتمال الثاني: تأخذ الزوجة أو الزوجات الثمن بشرط وجود فرع وارث.  
مثال ذلك: هلك هالك عن ابن وبنت وثلاث زوجات.

$$24 = 3 \times 8$$

14	7	ب	ابن
7			بنت
3	1	الثمن	3 زوجات

مثال: آخر هلك هالك عن زوجة وابن ابن.

٨

١	الثلث	زوجة
٧	الباقي	ابن ابن

الاحتمال الثالث: أن تأخذ الزوجة أو الزوجات الربع فرضاً زائد الباقي رداً إذا انفردت أو انفردن ذلك على قول من قال بالرد على الزوجين.  
الحجب

الزوجة أو الزوجات لا يحجبهن أحد ولا يحجبن أحداً.

### المبحث السادس

#### الأخت الشقيقة والأخوات الشقائق

احتمالات إرثهن ستة احتمالات:

الاحتمال الأول: تأخذ الأخت الشقيقة نصف التركة فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم المعصب وهو الأخ الشقيق وعدم المشاركة وهي الأخت الشقيقة ووجد معها معصب أخذ الباقي.

مثال: هلك هالك عن أم وأخت شقيقة وعم.

٦

٢	الثلث	أم
٣	النصف	أخت شقيقة
١	الباقي	عم

الاحتمال الثاني: تأخذ الأخت الشقيقة النصف فرضاً والباقي رداً بشرط أن

تنفرد ولا يوجد معها وارث آخر.

الاحتمال الثالث: تأخذ الأخت الشقيقة نصف حظ الذكر بشرط عدم الفرع الوارث وعد الأصل الوارث من الذكور وأن يوجد معها المعصب لها وهو الأخ الشقيق.

مثال ذلك: هلك هالكا عن أم وزوجة وأخت شقيقة وأخ شقيق.

$$36 = 3 \times 12$$

٦	٢	السدس	أم
٩	٣	الرابع	زوجة
١٤	٧	الباقي	أخت شقيقة
٧			أخ شقيق

الاحتمال الرابع: تأخذ الأخت الشقيقة أو الأخوات الشقائق الباقي تعصياً بشرط عدم الفرع الوارث والأصل الوارث من الذكور والأخ الشقيق وأن تكون الأخت الشقيقة أو الأخوات الشقائق عصبه مع البنات أو بنات الابن.

مثال: هلك هالك عن زوجة وأم وبنت وأخت شقيقة.

$$24$$

٣	الثمن	زوجة
٤	السدس	أم
١٢	النصف	بنت
٥	الباقي	أخت شقيقة

الاحتمال الخامس: تأخذ الأخوات الشقائق الثلثين فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم المعصب وهو الأخ الشقيق وأن يكن اثنتين فأكثر.

مثال: ذلك هلك هالك عن أم وأختين شقيقتين وعم.

٦

١	السدس	أم
٤	الثلاثان	أختين شقيقتين
١	الباقي	عم

الاحتمال السادس: تأخذ الأخوات الشقائق الثلاثين فرضاً والباقي رداً بشرط أن لا يوجد معهن وارث غيرهن.

الحجب

الأخوات الشقائق إذا كن عصابة مع البنات أو بنات الابن يجبن الأخ لأب والأخت لأب وابن الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب والأخت الشقيقة والأخوات الشقائق يجبن الابن وابن الابن والأب (والجد على القول الراجح).

### المبحث السابع

#### الأخت لأب والأخوات لأب

احتمالات إرث الأخت والأخوات لأب سبعة احتمالات:  
 الاحتمال الأول: تأخذ الأخت لأب نصف التركة فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم المعصب وهو الأخ لأب وعدم المشاركة وهي الأخت لأب وعدم الأخ الشقيق والأخت الشقيقة.  
 مثال ذلك: هلك هالك عن أخت لأب وأم وعم.

٦

٣	النصف	أخت لأب
٢	الثلث	أم
١	الباقي	عم

الاحتمال الثاني: تأخذ الأخت لأب الباقي تعصيباً بشرط إذا كانت عصبية مع البنات أو بنات الابن ولم يوجد الفرع الوارث من الذكور وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم الأخ الشقيق والأخت الشقيقة ولم يوجد معصب حاجب لهن. مثال: هلك هالك عن بنتين وأخت لأب وأم.

٦

١	السدس	أم
٤	الثلاثان	بنتين
١	الباقي	أخت لأب

الاحتمال الثالث: تأخذ الأخت لأب النصف فرضاً زائد الباقي رداً بشرط أن تنفرد ولا يوجد معها وارث آخر.

الاحتمال الرابع: تأخذ الأخت لأب نصف حظ الذكر بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم الأخت الشقيقة والأخ الشقيق ويوجد الأخ لأب معها.

مثال ذلك: هلك هالك عن أم وزوجة وأخت لأب وأخ لأب.

$$٣٦ = ٣ \times ١٢$$

٦	٢	السدس	أم
٩	٣	الربع	زوجة
٧	٧	الباقي	أخت لأب
١٤			أخ لأب

الاحتمال الخامس: تأخذ الأخت لأب السدس تكملة الثلثين فرضاً بشرط عدم المعصب وهو الأخ لأب وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وأن تكون مع الأخت الشقيقة وارثة النصف فرضاً.  
مثال: هلك هالك عن أخت شقيقة وأخت لأب وأم وأخ لأم.

٦

٣	النصف	أخت شقيقة
١	السدس	أخت لأب
١	السدس	أم
١	السدس	أخ لأم

الاحتمال السادس: تأخذ الأخوات لأب الثلثين فرضاً.  
بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وعدم المعصب وهو الأخ لأب وعدم الأخ والأخت الشقيقان وأن يكن الأخوات لأب اثنتان فأكثر.

مثال ذلك: هلك هالك عن أختين لأب وأم وأخ لأم.

٦

٤	الثلثان	أختين لأب
١	السدس	أم
١	السدس	أخ لأم

الاحتمال السابع: تأخذ الأخوات لأب الثلثين فرضاً زائد الباقي رداً.  
بشرط أن لا يرث الميت غير الأخوات لأب فقط.

الحجب

تحجب الأخت لأب إذا كانت عصبه مع البنات أو بنات الابن كل من ابن

الأخ الشقيق وابن الأخ لأب والعم الشقيق والعم لأب وابن العم الشقيق وابن العم لأب.

والأخت لأب يحجبها كل من الأب (والجد على القول الراجح) والابن وابن الابن والأخ الشقيق والأخت الشقيقة إذا كانت عصبة مع البنات أو بنات الابن وبالشقيقتين لاستكمامهن الثلثين.

### المبحث الثامن

#### الأخوة لأم والأخوات لأم

احتمالات إرث الأخوة لأم والأخوات لأم أربعة احتمالات:  
 الاحتمال الأول: يأخذ الأخوة لأم والأخوات لأم الثلث فرضاً بشرط أن يكونوا اثنين فأكثر ذكوراً أو إناثاً أو ذكوراً وإناثاً بالتساوي بينهم وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور.  
 مثال ذلك: هلك هالك عن أم وثلاثة أخوة لأم وعم.

٦

١	السدس	أم
٢	الثلث	٣ أخوة لأم
٣	الباقى	عم

الاحتمال الثاني: يأخذ الأخ أو الأخت لأم السدس فرضاً بشرط عدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوارث من الذكور وأن ينفرد أحد الأخوة لأم بالسدس ذكراً كان أم أنثى.

مثال ذلك: هلك هالك عن أخ لأم وأم وعم.

٦

١	السدس	أخ لأم
٢	الثالث	أم
٣	الباقي	عم

الاحتمال الثالث: أن يأخذ الأخ أو الأخت لأم السدس فرضاً زائد الباقي رداً بشرط أن ينفرد ولا يوجد وارث غيره.

الاحتمال الرابع: أن يأخذ الأخوة والأخوات لأم الثلث فرضاً زائد الباقي رداً بشرط أن ينفرد الأخوة لأم ولا يوجد وارث آخر ويكون الإرث بينهم بالتساوي ذكوراً وإناثاً.

الحجب

يجبهم الأب والجد وإن علا والابن وابن الابن والبنات وبنات الابن أي بالفرع الوارث وبالأصل الوارث من الذكور. ولا يجب الأخ لأم والأخت لأم أحداً من الورثة.

